

# 1 من 81/عمدة الأحكام/كتاب الأيمان والنذور/ لا تسأل الإمارة

## فإنك إن اعطيتها/الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

قال رحمه الله تعالى كتاب الايمان والنذور الايمان والنذور الايمان جمع يمين وهي الحلف بالله عز وجل. سميت الحلف يميناً لان ان المتحالفين يمد احدى يده يمينه الى الآخر يمد يمينه الى الآخر. فسميت الحلف يميناً. والمراد بها الحلف بالله او صفة من -  
[00:00:00](#)

صفاته سبحانه وتعالى اليمين هي تأكيد الامر بذكر معظم اليمين والقسم بمعنى واحد هي تأكيد الشيء بذكر معظم على صفة مخصوصة هذا هو القسم وهو اليمين. تأكيد امر بذكر معظم على صفة -  
[00:00:32](#)

مخصوصة وعن عبدالرحمن بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبدالرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسألة اعنت عليها -  
[00:00:57](#)

واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فكفر عن يمينك واتي الذي هو خير هذا الحديث نصيحة من الرسول صلى الله عليه وسلم لهذا الصحابي الجليل وهو نصيحة لغيره من الامة -  
[00:01:18](#)

وفيه مسألتان. المسألة الاولى ان الانسان لا يطلب الامارة. وهي الولاية لان الولاية ابتلاء وامتحان. وقد لا يقوم بها ويحصل خلل او يضعف عنها لا يكلف نفسه الدخول في شيء قد لا يستطيعه وهو في عافية -  
[00:01:35](#)

لكن اذا ابتلي ولي الامر الزمه بالولاية فانه يصبر ويعينه الله عز وجل اما اذا طلبها فانه يوكل الى نفسه اذا طلب الامارة وحصلت له فانه يوكل الى نفسه ولا يكون من من الله اعانة له -  
[00:02:00](#)

فهذا فيه ان الانسان لا يطلب الوظائف التي فيها مسؤوليات ادارة او قضاء او امارة او غير ذلك من المسؤوليات الانسان في عافية لكن اذا وكل اليه الشيء من قبل ولي الامر فانه يصبر -  
[00:02:23](#)

يصبر ويحتسب الاجر في ذلك ويعينه الله عز وجل على القيام بذلك ويسدده سواء كان في القضاء او في الامارة او في الادارة او في غير ذلك ففيه اثار العافية -  
[00:02:44](#)

وان من حرص وطلب فانه ينقطع العون من الله له في عمله عقوبة له ولان هذا فيه تزكية للنفس وفيه ايضاً دخول في امر كان هو في عافية منه الله جل وعلا يعاقبه ولا يعينه -  
[00:03:00](#)

اما اذا ابتلي بها والزم بها فانه يصبر. هذي ناحية. الثانية هذي مسألة. الثانية اذا كان الامر القضاء سيضيع. وهذا الانسان عنده استعداد للقيام به والعدل فيه فيجب عليه ان يتقدم -  
[00:03:26](#)

او ولاية الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الحسبة ستضيع. يجب عليه ان يتقدم امامة المسجد تضيع لا يقوم بها من يكفي فتداركاً للضياع هو يتقدم يطلب هذا ولهذا قال يوسف عليه السلام اجعلني -  
[00:03:47](#)

على خزائن الارض اني حفيظ عليم فاذا كان الامر سيضيع وعنده كفاءة ومقدرة فانه يتقدم ويطلب الولاية ليقوم بها وينقذها من الضياع وهو محسن في ذلك اذا فيقوم بالوظيفة او المسؤولية في حالتين. حالة ما اذا كلفه ولي الامر. واختاره لهذا الشيء -  
[00:04:08](#)

الحالة الثانية اذا كان هذا الامر سيضيع وهو من مصلحة المسلمين. او يتولاه من ليس اهلاً له فانه يتقدم ويطلب. يطلب ان يتولاه من

اجل ان ينقذه من الضياع ومن اجل ان يقوم بالقسط - 00:04:40

بين الناس وله الاجر وله الاجر في ذلك الان اكثر الشباب يطلبون الوظائف. واللي ما يتوظا يسمى عاطل وكان الابواب مفتوحة ابواب الرزق مفتوحة لو راحوا يبيعون ويشرون او يحترفون او يدورون اعمال تليق بهم ويشغلون فيها احسن من الوظيفة - 00:05:01

يسمونها الاعمال الحرة فينبغي هذا ينبغي ان ان الشباب لا يتوقفون عند الوظيفة انهم يطلبون الرزق من وجوهه واما التوقف عند الوظيفة فهذا عجز هذا عجز والوظائف ما يمكن انك - 00:05:27

انها تغطي جميع الافراد ما يمكن هذا هذا فعلى الشاب والقوي الذي عنده استعداد ان لا يضيع الا يضيع كفاءته وينتظر الوظيفة بل يطلب الرزق من مجالات كثيرة. وهي ايسر من الوظيفة واكثر اه فائدة. من الوظيفة - 00:05:46

ولا يتعطل الانسان هذه مسألة المسألة الثانية وهي محل الشاهد للباب قوله واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها. يعني رأيت نقض اليمين احسن من التزام اليمين هو الواجب ان يبر الانسان بيمينه وان يحافظ على يمينه. الا اذا رأى ان عدم الاستمرار في اليمين احسن - 00:06:14

فانه يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه ينقض اليمين ويأتي الذي هو خير الذي حلف على تركه الذي حلف على تركه كأن حلف لا يزور اقاربه لا يصل رحمه. لا يتصدق - 00:06:45

فهذا حلف على منع الخير فهذا لا يجوز له الاستمرار في اليمين بل عليه ان ينقضها وان يكفر عن يمينه يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك؟ تبتغي مرضاة ازواجك. والله غفور رحيم. قد فرض الله لكم تحل - 00:07:05

لك ايمانكم يعني ما يحل هذه الايمان وهي الكفارة وهي الكفارة فاذا كان نقض اليمين خيرا من المظي فيها فانك تكفرها وتأتي الذي هو خير وهذا ما ارشد اليه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله وبفعله - 00:07:24

وبفعله كان صلى الله عليه وسلم اذا حلف على امر فرأى غيره خيرا منه كفر عن يمينه واتى الذي هو خير. قال صلى الله عليه وسلم والله ان شاء الله اني لا احلف على يمين وارى غيرها خيرا منها - 00:07:49

الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير واتيت الذي هو خير. والله جل وعلا يقول ولا تجعلوا الله عرضة لايماكم ان تبروا. وتتقوا وتصلحوا بين الناس فاذا حلف الانسان لا يبر - 00:08:06

لا يفعل البر او حلف لا يصلح بين الناس او حلف انه لا يتقي الله جل وعلا. الا يجوز له الاستمرار يقول انا حالفات نقول لا ان تأثم اذا مضيت في هذا. فعليك الا تمضي - 00:08:26

وان تكفر عن يمينك وتأتي الذي هو خير ولا تجعلوا الله عرضة لايماهم اي مانعا. لا تجعلوا اليمين مانعة لكم عن فعل الخير هذا معنى الآية. لا تجعلوا اليمين بالله مانعة لكم من فعل الخير - 00:08:46

يمكن الانسان يغضب ويحلف انه ما انه ما يجمع زوجته انه ما انه ما يبر بوالديه انه ما يزور اقاربه انه ما يصل ارحامه. ما يجوز له هذا وعليهم ان يكفر - 00:09:07

يبادر بالتكفير ويفعل الخير ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس والله سميع عليم - 00:09:23